

هل يجوز الاخذ من الزكاه للشخص الذي ينقل الزكاه | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

نقل زكاة شخص اخر مترتب على هذا تعطر اعماله اعد ابن شخص ينقل زكيات لشخص اخر يترتب على هذا اللي يتعطل اعماله.

هل يجوز ان يأخذ من الزكاة على اعتبار انه العاملين عليها - [00:00:00](#)

هو هو من العاملين عليها اذا كان يترتب على ذلك الانسان يكون جابيا ليس متبرعا لابد ان نفرق بين المتبرع وبين الجابي المتبرع لا

يأخذ منا اموال الزكاة والشئ ابدأ الا انه يمشي عمله - [00:00:23](#)

لكي يقضي تعطيل العمل سفر للرياض يا جماعة. قال انا ما عندي قدرة اسافر للرياض. فاخذ من هذا المال قدر ما اذهب به انما يأخذ

ما هو وسيلة للحصول على هذا جائز - [00:00:41](#)

اما الحياة الثانية يقول لا انا لا ساخذ هذا واخذ زيادة على هذا اجرة فلا بد ان يكون نائبا عن اهل الاموال معكم ومن نفسي يفعل هذا

الفعل هذا الجهة المسؤولة هي التي توكل لهذا الامر. فاذا كانت الجهة مسؤولة ترى انه قد يتعطل العمل وان هذا الرجل يحسن الكلام -

[00:01:00](#)

يحصل الحديث مع التجار يحسن الدخول في التجار. الرجل لو لم نمنحه شيئا من المال ورفض الجمع الزكوات والصدقات. تعطل

على العمل فمثل هذا يجعل من العاملين عليها ويفرض له آآ قصة من المال حتى يبقى في عمله ويجمع للمسلمين المال - [00:01:22](#)

تعطل الجمع. مصلحة محققة - [00:01:44](#)